ان يتعدى ركعتين فانه يصل الى اعتاقهما عن الرق جزاء لحق الولد

قال النبي عم لا يجزي ولد والده الا ان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه و

يقطع لسان الشاعر ومن يشتمها بشيء من ماله فانه من البر **فصل**

في حقوق ذوي الارحام في الحديث صلة الرحم تزيد في العمر وفي حديث آخر

لا تنزل الملائكة على قوم فيه قاطع الرحم وفي بعض الحديث ان الله تعالى يصل

من وصل رحمه ويقطع من قطعها وقال الواصل الذي اذا انقطعت رحمه

وصلها فصلة الرحم واجبة ولو بسلام وتحية وهدية ذكره بعض الحكماء ان

يجاور الاقرباء فانه يرفع الحرمة والهيبة فيفضي كل ذلك الى التقاطع و

يزور ذوي الارحام غبا فان ذلك يزيد الالفة وحبا بل يزور اقرباءه كل

اي يزورهم وقتا ويترك وقتا

جمعة او شهر ويكون كل قبيلة وعشيرة يدا واحدة في التناصر والتظاهر

اي التعاون

على من سواهم ولا يرد بعضهم حاجة بعض لانه من القطيعة وينزل العم

اي غيرهم

[illegible]

والاخ

والاخ الاكبر والخال منزلة الاب وينزل الخالة والعمة منزلة الام وذلك

في التوقير والخدمة والحرمة والطاعة وفي الحديث حق كبير الاخوة على صغيرهم

كحق الوالد على ولده واذا وجد قريبه مملوكا يشتريه ويعتقه فان

ذلك من تمام الصلة والبر **فصل** في حقوق المماليك والخدم

وآداب المعاشرة معهم في الحديث حسن الملكة يمن وسوء الملكة

ذكره

شؤم وكان مما اوصى به النبي عم انه قال وما الصلوة وما ملكت ايمانكم

في خطبة الوداع

فاذا اشترى الرجل مملوكا فالسنة ان يأخذ ناصيته ويدعو له بالبركة

ويطعمه اول شيء من الحلو واطيب طعام عنده ويطعمه مما يأكل ويكسوه

مما يلبس بالمعروف ولا يكلفه من العمل الا قدر طاقته فان كلفه امرا

صعبا اعانه عليه ولا يجمع عليه عمل الرجل والمرأة ولا يجمع عليه مهمتين

معاونة عبد مهمتين

كخوانه يأمره بالطبخ والخبز والغسل ويغفر عنه في اليوم والليلة سبعين

مرة

قال النبي عم اتقوا الله في الضعيفين المرأة واليتيم [illegible]

والمملوك [illegible] وما ملكت ايمانكم [illegible]

اي الزموا الصلوة وما ملكت [illegible] حقوقها